عيناه وإذا مسح برأسه كفرت عنه ما سمعت أذناه". الحديث. وفيه أبو غالب مختلف فى الاحتجاج به، وبقية رجاله ثقات، وقد حسن الترمذى لأبى غالب، وصحح له أيضا ورواه أحمد من طرق صحيحة. انتهى ملخصاً من مجمع الزوائد[1] قلت: وقد مر حديث عبد الله الصنابحى فى الباب السابق وفيه: "فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه، حتى تخرج من أذنيه" وصححه الحاكم على شرطهما، وأقره عليه المنذرى.

باب سنية تخليل اللحية وكيفيته

٣٤- عن: عثمان بن عفان أن النبى ﷺ كان يخلل لحيته. رواه

عبد الله الصنابحى، وفيه: "فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه، حتى تخرج من أذنيه، إلخ" كما قال فى الوجه: "من أشفار عينيه" وفى اليدين "من تحت أظفاره" انتهى، قاله الزيلعى (١:١٢) واحتجت الخصوم على كون الأذنين من الوجه بحديث على أن النبى ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة قال: "وجهت وجهى إلخ" وفيه: "وإذا سجد قال: اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره"، أخرجه مسلم (١:٣٦٣) والجواب عنه أن الوجه قد يطلق، ويراد به جملة الذات كقوله تعالى: "كل شىء هالك إلا وجهه". ويؤيده أن السجود يقع بأعضاء أخر مع الوجه، على أن الشىء قد يضاف إلى ما يجاوره، كما يقال: "بساتين البلد" والله أعلم.

باب سنية تخليل اللحية وكيفيته

قوله: "عن عثمان رضى الله عنه" قال المؤلف: دلالته على الجزء الأول من الباب

---

(١) باب فضل الوضوء، وعزاه إلى صغير الطبرانى وأحمد (١/ ٢٢٢ و٢٢٣).